



ضم الأميرين سعود الفيصل ومحمد بن نايف لعضويته

أمر ملكي بإعادة تكليف نايف لعضويته

وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عضواً
٦ - معايي وزير التجارة والصناعة عضواً
٧ - معايي وزير البترول والثروة المعدنية
عضواً
٨ - معايي وزير المالية عضواً
٩ - معايي وزير الاقتصاد والتخطيط
عضواً
١٠ - معايي وزير المياه والكهرباء عضواً
١١ - معايي محافظ مؤسسة النقد العربي
السعودي عضواً
١٢ - الأمين العام لمجلس الاقتصادي
الأعلى عضواً
ثالثاً : على نائب رئيس مجلس الوزراء
والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أمرنا
هذا.

عبد الله بن عبد العزيز

الأمير سعود بن فيصل بن عبد العزيز
وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن
نايف بن عبد العزيز والأمين العام لمجلس
الاقتصادي الأعلى إلى عضوية مجلس
الاقتصادي الأعلى.
ثانياً : يعاد تكليف اللجنة الدائمة للمجلس
الاقتصادي الأعلى على النحو الآتي :

١- صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن
فيصل بن عبد العزيز رئيساً
٢- صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن
نايف بن عبد العزيز عضواً
٣- معايي الدكتور عبد العزيز بن عبد الله
الخويطر وزير الدولة عضو مجلس الوزراء
رئيس اللجنة العامة لمجلس الوزراء عضواً
٤- معايي وزير العمل عضواً
٥- معايي الدكتور مطلوب بن عبد الله التقى

أشاد بالقوات المسلحة والأمن الداخلي
نائب الثاني يوجه ب توفير احتياجات
النازحين في الحدود الجنوبيةوالمرافق أو الحصول على بدلات تغدية للسكن أينما
شاءوا.وأضاف مدير عام الدفاع المدني أن سمو النائب
الثاني شدد على ضرورة التنسيق مع إدارة التعليم
لاستمرار الدراسة في جميع مراحل التعليم الابتدائي
والمتوسط والثانوي لأبناء الأسر النازحة من الطلاب
والطالبات في مدارس المناطق التي تم نقلهم إليها.وأكد الفريق التويجري حرص سمو النائب الثاني
علىمتابعة كل الخدمات المقدمة للمواطنين
النازحين وتوفير خدمات الرعاية الصحية والنفسية
والاجتماعية لحين عودتهم إلى قراهم وبيوتهم بمثابة
آلة تعامل. وأشار إلى أن وحدات الدفاع المدني التي تعمل
ضمن لجنة الطوارئ بادرت من خلال بحث دقيق
لاحتجاجات النازحين في مراكز الإيواء أو المساكن،
بتوزيع كميات كبيرة من الغذاء والملابس والأغطية،
إلى جانب الإعانات المالية التي تم البدء في صرفها
 بصورة عاجلة.وأعرب الفريق التويجري عن تقديره لجهود جميع
الوزارات والأجهزة الحكومية المشاركة في تنفيذ
خطة الطوارئ في المناطق الحدودية وتوفير خدمات
الرعاية للأسر النازحة والتي يزيد عددها عن
(٤٠٠) أسرة ■

نائب الثاني يستقبل مدير الوكالة المركزية للاستخبارات الأمريكية



وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن
نايف بن عبد العزيز، ومعالي المشرف
العام على مكتب سمو النائب الثاني لمجلس
الوزراء ووزير الداخلية في مكتبه بالوزارة
أول عبد الرحمن بن علي الريعيان، وسفير
الولايات المتحدة الأمريكية لدى المملكة
جيمس سميث ■

الرياض - واس
استقبل صاحب السمو الملكي الأمير نايف
بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس
الوزراء وزير الداخلية في مكتبه بالوزارة
مساء يوم الأحد ٢٧ ذي القعدة ١٤٣٠ هـ
الموافق ١٥ نوفمبر ٢٠٠٩ م مدير الوكالة
المركزية للاستخبارات الأمريكية ليون

رسوم ملكي

٥٦ / م

التاريخ: ٢٤ / ١٠ / ١٤٣٠ هـ

بعون الله تعالى

نعت عبد الله بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناته على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم ، الصادر

بأمر الملك رقم (٤٠) و تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ .

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء ، الصادر

بأمر الملك رقم (١٣) و تاريخ ٣ / ٣ / ١٤١٤ هـ .

وبناءً على المادة (الثانية عشرة) من نظام مجلس الشورى ، الصادر

بأمر الملك رقم (٩١) و تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٤) و تاريخ

٢٩ / ٦ / ١٤٣٠ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤١) و تاريخ

٢٣ / ١٠ / ١٤٣٠ هـ .

رسينا بما هو آت :

أولاً: الواقعية على النظام الأساسي لمركز المعلومات الجنائية

لمكافحة المخدرات لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي

اعتمده المجلس الأعلى لدول الخليج العربية في دورته (التابعة

والعشرين) التي عقدت في مسقط ٢١ محرم ١٤٣٠ هـ الموافق

٢٠٢٩ ديسمبر ٢٠٠٨ م، وذلك بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء - كل فيما

يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

عبد الله بن عبد العزيز

نائب الثاني يعتمد خطة الدفاع المدني لحماية أمن وسلامة الحجاج

تصريحه عن الفخر والاعتزام بجهود
حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك
عبد الله بن عبد العزيز وسموه وفي عهده
الأمين وسمو النائب الثاني وزیر الداخليه
في خدمة حجاج بيت الله الحرام الذين
يزيد عددهم على ثلاثة ملايين حاج
سنويًا، وتوفير كل ما يلزم من إمكانات
لتيسير أدائهم مناسكهم في جو من
الطمأنينة والأمن، مؤكداً أن هذه الجهود
تم تضييقها في الفنادق والشقق المفروشة ومرافق
الإيواء، ومراجعة مدى ملاءمة المساكن لهم، وتتوفر كل
احتياجاتهم من الغذاء والكساء والدواء، والإعانات
المالية لقضاء حاجتهم، مشيراً إلى أنه تم تخفيض
النازحين مابين الإقامة في الفنادق والشقق المفروشة
أو مراكز الإيواء التي تم تجهيزها بكل الإمكانيات

وأيضاً توصياته عن الفخر والاعتزام بجهود
أفراد الدفاع المدني كافة ضد ضباط
العديدة التي تقدمها المملكة العربية
باستشعار ضخامة المسؤولية في تحقيق
أمن وسلامة ضيوف الرحمن، واستحقاق
الشرف العظيم لأداء مهام تعين الحجاج
على أداء هذه الفريضة الغالية والركن
الخامس من أركان الإسلام الحنيفتشير
إلى أن نيل هذا الشرف يأتي ببذل أقصى
جهد في استيعاب المهام وفق الخطة
الموضوعة للوقاية من أي أخطار

عبد الله بن عبد العزيز

بعد الاطلاع على تنظيم المجلس
وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن
نايف بن عبد العزيز والأمين العام لمجلس
الاقتصادي الأعلى على قواعد وإجراءات عمل
الاقتصادي الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى
الصادرة بالأمر الملكي رقم (١١٣) بتاريخ
١٧ / ٥ / ١٤٢٠ هـ العددة بالأمر الملكي رقم
(١٢٠) بتاريخ ١٤٢٠ / ٦ / ١ هـ .وبعد الاطلاع على تنظيم المجلس
الوطني لجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى
الصادرة بالأمر الملكي رقم (١١٣) بتاريخ
١٧ / ٥ / ١٤٢٠ هـ العددة بالأمر الملكي رقم
(١٢٠) بتاريخ ١٤٢٠ / ٦ / ١ هـ .

بعون الله تعالى

نعت عبد الله بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناته على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم ، الصادر

بأمر الملك رقم (٤٠) و تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ .

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء ، الصادر

بأمر الملك رقم (٩١) و تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٤) و تاريخ

٢٩ / ٦ / ١٤٣٠ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤١) و تاريخ

٢٣ / ١٠ / ١٤٣٠ هـ .

رسينا بما هو آت :

أولاً: الواقعية على النظام الأساسي لمركز المعلومات الجنائية

لمكافحة المخدرات لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي

اعتمده المجلس الأعلى لدول الخليج العربية في دورته (التابعة

والعشرين) التي عقدت في مسقط ٢١ محرم ١٤٣٠ هـ الموافق

٢٠٢٩ ديسمبر ٢٠٠٨ م، وذلك بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء - كل فيما

يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

عبد الله بن عبد العزيز

بعد الاطلاع على تنظيم المجلس

وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن

نايف بن عبد العزيز والأمين العام لمجلس

الاقتصادي الأعلى على قواعد وإجراءات عمل

الاقتصادي الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى

الصادرة بالأمر الملكي رقم (١١٣) بتاريخ

١٧ / ٥ / ١٤٢٠ هـ العددة بالأمر الملكي رقم

(١٢٠) بتاريخ ١٤٢٠ / ٦ / ١ هـ .

وبعد الاطلاع على تنظيم المجلس

الوطني لجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى

الصادرة بالأمر الملكي رقم (١١٣) بتاريخ

١٧ / ٥ / ١٤٢٠ هـ العددة بالأمر الملكي رقم

(١٢٠) بتاريخ ١٤٢٠ / ٦ / ١ هـ .

بعون الله تعالى

نعت عبد الله بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناته على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم ، الصادر

بأمر الملك رقم (٤٠) و تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ .

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء ، الصادر

بأمر الملك رقم (٩١) و تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٤) و تاريخ

٢٩ / ٦ / ١٤٣٠ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤١) و تاريخ

٢٣ / ١٠ / ١٤٣٠ هـ .

رسينا بما هو آت :

أولاً: الواقعية على النظام الأساسي لمركز المعلومات الجنائية

لمكافحة المخدرات لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي

اعتمده المجلس الأعلى لدول الخليج العربية في دورته (التابعة

والعشرين) التي عقدت في مسقط ٢١ محرم ١٤٣٠ هـ الموافق

٢٠٢٩ ديسمبر ٢٠٠٨ م، وذلك بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء - كل فيما

يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

عبد الله بن عبد العزيز

بعد الاطلاع على تنظيم المجلس

وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن

نايف بن عبد العزيز والأمين العام لمجلس

الاقتصادي الأعلى على قواعد وإجراءات عمل

الاقتصادي الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى

الصادرة بالأمر الملكي رقم (١١٣) بتاريخ

١٧ / ٥ / ١٤٢٠ هـ العددة بالأمر الملكي رقم

(١٢٠) بتاريخ ١٤٢٠ / ٦ / ١ هـ .

وبعد الاطلاع على تنظيم المجلس

الوطني لجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى

الصادرة بالأمر الملكي رقم (١١٣) بتاريخ

١٧ / ٥ / ١٤٢٠ هـ العددة بالأمر الملكي رقم

(١٢٠) بتاريخ ١٤٢٠ / ٦ / ١ هـ .

بعون الله تعالى

نعت عبد الله بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناته على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم ، الصادر

بأمر الملك رقم (٤٠) و تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ .

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء ، الصادر

بأمر الملك رقم (٩١) و تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٤) و تاريخ

٢٩ / ٦ / ١٤٣٠ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤١) و تاريخ

٢٣ / ١٠ / ١٤٣٠ هـ .

رسينا بما هو آت :

أولاً: الواقعية على النظام الأساسي لمركز المعلومات الجنائية

لمكافحة المخدرات لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي